

مكتب المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق

إدارة المنح للبرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة
في العراق الأوسط الجنوبي

رقم التقرير SIGIR 05-015

تاريخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥



مكتب المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق

٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

مذكرة إلى سفير الولايات المتحدة لدى العراق

مدير مكتب إدارة إعادة إعمار العراق

القائد العام للقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان

قائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق

الموضوع: إدارة منح البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة في العراق الأوسط الجنوبي
(التقرير رقم SIGIR 05-015)


نزود هذا التقرير لمعلوماتك واستخدامك فقط. أجرينا عملية التدقيق استناداً إلى واجباتنا القانونية التي نص عليها القانون العام رقم 106-108 كما تمّ تعديله، والذي يفرض إجراء تدقيق مستقل وموضوعي يتعلق بالبرامج والعمليات الممولة من الأموال المخصصة أو المتوفرة عن طريق صندوق إغاثة وإعادة إعمار العراق (IRRF). يفرض القانون العام 106-108، كما تمّ تعديله، بان نؤمن القيادة المستقلة والموضوعية، كما تنسيق وتقديم التوصيات بشأن السياسات المصممة لتعزيز الاقتصاد، والفعالية، والكفاءة في إدارة هذه البرامج والمشاريع، ومنع الهدر والاحتيال، وإساءة الاستخدام، والكشف عنها.

عند إعداد التقرير الأخير، أخذنا بعين الاعتبار ملاحظات مكتب إدارة إعادة إعمار العراق، والقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان، ومجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق، حول مسودة هذا التقرير. كانت هناك توصية واحدة إلى مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق تعود إلى أنهم لا يعتقدون انه كانت لهم صلاحيات اتخاذ إجراءات لاسترجاع المدفوعات الزائدة التي دفعت إلى المستفيدين من المنح. لذلك، أضفنا توصية إلى التقرير النهائي لحل هذه القضية.

نظراً لأننا أضفنا توصية إلى التقرير النهائي، نطالب بأن يقدم سفير الولايات المتحدة لدى العراق ملاحظاته حول التقرير النهائي بحلول الأول من ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. ويجب أن تصف هذه الملاحظات الإجراءات المتخذة أو المخطط لها استجابة للتوصيات وتقديم تواريخ إنجاز الإجراءات.

إننا نقدر حسن معاملتكم لموظفينا. للمزيد من المعلومات حول هذا التقرير، الرجاء الاتصال بالسيد جوزيف ت. ماكرموت على الرقم 428-1100 (703)، أو بالسيد كليفتون سبرويل على 343- (703) 8817 أو على clifton.spriull@iraq.centcom.com. بالنسبة لتوزيع التقرير، أنظر الملحق و.

ستيوارت دبليو بوين جونيور



المفتش العام

المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق

التقرير رقم SIGIR 05-015

(Project No. D2004-DCPAAF-0034.2)

٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

إدارة المنح للبرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة في العراق الأوسط الجنوبي

مُلخَص تنفيذي

مقدمة:

هذا التقرير واحد من سلسلة من التقارير التي تعالج الرقابة على الأموال النقدية، وإدارة العقود وإدارة المنح لسلطة الائتلاف المؤقتة في منطقة الوسط الجنوبي. تقرير التدقيق هذا يناقش العمليات المستخدمة للتفويض، والمنح، والتنفيذ، والإشراف على المنح في منطقة الوسط الجنوبي التابعة لسلطة الائتلاف المؤقتة.

خلال ٢٠٠٣-٢٠٠٤، استخدمت سلطة الائتلاف المؤقتة المنح في العراق لنقل أموال صندوق تنمية العراق من سلطة الائتلاف المؤقتة أو قوات التحالف لأجل إعطاء المنح للمستفيدين. كان القصد من المنح المساعدة في تنفيذ البرامج أو المشاريع ذات الفائدة المباشرة للشعب العراقي أو التي تساعد في إعادة إعمار العراق واستعادته عافيته. بين شباط/فبراير وحزيران/يونيو ٢٠٠٤، استخدمت سلطة الائتلاف المؤقتة في منطقة الوسط الجنوبي الأموال التي قدمها صندوق تنمية العراق عبر برنامج الاستجابة الإقليمية السريعة لإعطاء ٧٤ منحة بقيمة ٢٠,٨ مليون دولار تقريباً.

الهدف. كان الهدف الإجمالي للتدقيق تحديد ما إذا كان موظفو المدفوعات في أماكن مختارة في جنوب العراق قد تقيّدوا بالتوجيهات المطبقة وراقبوا واحتسبوا بصورة مناسبة أصول صندوق تنمية العراق النقدية ونفقاته. خلال تدقيقنا، لاحظنا أوجه نقصير في وثائق تقديم المنح، ووسّعنا تدقيقنا لتحديد ما إذا كانت إدارة إعطاء المنح قد تمت بالصورة المناسبة من جانب ممثلي سلطة الائتلاف المؤقتة في منطقة الوسط الجنوبي.

النتائج. موظفو منطقة الوسط الجنوبي تحت إدارة سلطة الائتلاف المؤقتة لم يديروا بصورة فعالة ٧٤ منحة أعطيت عبر برنامج الاستجابة الإقليمية السريعة بمبلغ ٢٠,٨ مليون دولار.

لم يتمكن موظفو منطقة الوسط الجنوبي من تقديم حسابات عن أكثر من ٢٠,٥ مليون دولار من أموال صندوق تنمية العراق المقدمة إلى منح البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة، كما أنفقوا مدفوعات بما يزيد عن ٢,٦ ملايين دولار فاقت إجمالي قيمة المنح المقدمة. أظهر تدقيقنا أن موظفي سلطة الائتلاف المؤقتة في منطقة الوسط الجنوبي أنفقوا ما مجموعه حوالي ٢٣,٥ من خلال ٧٤ منحة، علماً أن قيمة هذه المنح المقدمة كانت ٢٠,٨ مليون دولار فقط.

لم نتمكن من تحديد كيف استخدم المستفيدون من المنح عملياً الأموال النقدية التي وزعتها منطقة الوسط الجنوبي عبر البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة. ونظراً لأننا لم نتمكن من العثور على الوثائق التي تدعم أداء إعطاء المنح، لم نتمكن من تحديد ما إذا كانت المنح قد حققت أهدافها المقصودة؛ وما إذا كانت الأشغال التي أُعطيت المنح من أجلها قد بوشر العمل بها فعلاً أو أنجزت بصورة مناسبة؛ ولمن صرفت الأموال النقدية في بعض المنح؛ وما هي الفوائد، في حال وجدت، التي تلقاها الشعب العراقي نتيجة لهذه المنح.

لقد استنتجنا، استناداً إلى الوثائق التي تفحصناها خلال مراجعتنا، أن منطقة الوسط الجنوبي قصرت في إدارة منح برنامج الاستجابة الإقليمية السريعة بصورة كافية.

ضعف الرقابة الداخلية على المواد. عيّن تدقيقنا ضعف الرقابة الداخلية على المواد. مثلاً، لم ينتقد وكلاء حكومة الولايات المتحدة وشركاء الائتلاف بالتوجيهات المطبقة الخاصة بإدارة الأموال النقدية ولم يقيموا الرقابة والاحتساب المناسب للأصول النقدية العراقية. علاوة على ذلك، واستناداً إلى مراجعتنا لعملية إعطاء المنح والإدارة الحالية للمنح، لم يكن هناك تأكيد بعدم حصول احتيال، وهدر، وإساءة استخدام في إدارة أموال المنح.

مؤشرات احتيال محتمل. خلال التدقيق، عثرنا على مؤشرات لاحتيال محتمل وحوّلنا هذه الأمور إلى مساعد المفتش العام للتحقيقات، التابع لمكتب المفتش العام بإعادة إعمار العراق، لاتخاذ الإجراءات. والتحقيقات بهذا الخصوص مستمرة.

التوصيات. لما كانت سلطة الائتلاف المؤقتة قد حُلّت في ٢٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٤، فإننا نوجّه التوصيات إلى ثلاثة من المنظمات الأربع التي خلفت السلطة: مكتب إدارة إعادة إعمار

العراق، القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان، ومجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق.

لقد أضفنا توصية إلى سفير الولايات المتحدة لدى العراق لأن قائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق أعلن أن مسؤولية السعي إلى استرجاع أي مبلغ زائد مدفوع تعود إلى المكتب الذي أعطى المنحة وليس إلى المكتب الذي أنفقها.

١. نوصي بأن يُحدّد سفير الولايات المتحدة لدى العراق الجهة المسؤولة عن جميع مبالغ المنح الزائدة وأن يأمر الأفراد المسؤولين باتخاذ الإجراءات لاسترجاع مبالغ المنح الزائدة.

٢. نوصي بأن يضمن مدير مكتب إدارة إعادة إعمار العراق التفويض والإشراف المناسبين لعمليات الموافقة والعمليات الإدارية لجميع المنح القائمة والمستقبلية.

٣. نوصي بأن يطالب القائد الحالي للقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان، الضباط المسؤولين عن العقود، بالنسبة للمنح القائمة والمستقبلية:

I- باتباع قانون وزارة الدفاع 3210.6-R الخاص بالمنح والاتفاقيات، والمتعلق بإعطاء وإدارة المنح.

II- الفرض على المستفيدين من المنح تقديم إيصالات عن كل النفقات.

III- فرض تقديم تقارير شهرية من جانب المستفيدين من المنح تُفصّل النفقات والإنجازات.

د- التأكد من إجراء زيارات ميدانية منتظمة لمواقع المستفيدين من المنح.

هـ- فرض تقديم تقارير عند نهاية المنح لتقييم أداء المستفيد من المنح ولتوثيق نتائج المنح بالنسبة لأهدافها.

٤. نوصي بأن يعمد قائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق لي:

أ- مطالبة وكلاء المدفوعات بالحصول على الوثائق المناسبة للموافقة على المنح قبل القيام بالمدفوعات.

ب- المطالبة بالفصل الصحيح بين الواجبات المختلفة .

ت - تشكيل فريق خاص لمراجعة المدفوعات التي تمت في المناطق الأخرى في العراق لتحديد ما إذا كانت نفس الظروف قائمة كما حددها المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق في منطقة الوسط الجنوبي.

ملاحظات الإدارة والاستجابة للتدقيق. مدير مكتب إدارة إعادة إعمار العراق، والقائد الحالي للقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان، وقائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق، وافقوا بوجه عام على ما توصل إليه التدقيق وعلى التوصيات. كانت الملاحظات الموافقة على التوصيات مستجيبة لها. لكن، بالنسبة لتوصية واحدة، أعلنت مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق أنها لم تكن مخولة مسؤولية السعي لاسترجاع الأموال الزائدة المدفوعة إلى المستفيدين من المنح. لذلك، أضفنا إلى التقرير النهائي توصية إلى سفير الولايات المتحدة لدى العراق لتحديد من هو المسؤول عن استرجاع هذه الأموال وألغينا التوصية الموجهة إلى مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق حول المطالبة باسترجاع المدفوعات الزائدة.

i	مُلخَص تنفيذي
	مقدمة
١	الخلفية
٤	الهدف
	النتائج
٥	إدارة المِنح في منطقة الوسط الجنوبي
	ملحقات
١٩	أ. النطاق والمنهجية
٢٣	ب. توجيهات سلطة الائتلاف المؤقتة المطبقة على المِنح
٢٤	ج. مسؤوليات سلطة الائتلاف المؤقتة بالنسبة للمِنح
٢٥	د. المسؤوليات الحالية للمنظمات الحكومية الأميركية بالنسبة للمِنح
٢٦	هـ. المِنح المعطاة من قِبَل منطقة الوسط الجنوبي
٣٣	و. المدفوعات الزائدة عن المِنح
٣٤	ز. المختصرات
٣٥	ح. توزيع التقرير
٣٨	ط. أعضاء فريق التدقيق
	ملاحظات الإدارة
٣٩	مدير مكتب إدارة إعادة إعمار العراق
٤٠	القائد الحالي للقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان
٤٢	قائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق

مقدمة

تقرير التدقيق هذا واحد من سلسلة تقارير تعالج الرقابة على الأموال النقدية وإدارة العقود وإدارة المنح لسلطة الائتلاف المؤقتة (CPA) في منطقة الوسط الجنوبي. يناقش هذا التقرير العمليات المستخدمة لإجازة وإعطاء وتنفيذ المنح والإشراف عليها داخل سلطة الائتلاف المؤقتة في منطقة الوسط الجنوبي.

سلطة الائتلاف المؤقتة. القرار رقم ١ لسلطة الائتلاف المؤقتة أصدره في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٣ رئيس سلطة الائتلاف المؤقتة. يقول القانون "وفقاً لصلاحياتي كرئيس لسلطة الائتلاف المؤقتة، المتعلقة بقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، بما فيها القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) ولقوانين وأعراف الحرب،..." ينص القرار رقم ١ لسلطة الائتلاف المؤقتة على التالي:

سوف تمارس سلطة الائتلاف المؤقتة سلطات الحكم بصورة مؤقتة بغية تأمين الإدارة الفعالة للعراق خلال فترة الإدارة الانتقالية، لإعادة الظروف الأمنية والاستقرار، ولخلق الظروف التي يستطيع فيها الشعب العراقي تحديد مستقبله السياسي الخاص بحرية، بما في ذلك بذل الجهود لأجل إعادة وإرساء المؤسسات القومية والمحلية للحكم التمثيلي، وتسهيل استعادة العافية الاقتصادية وإعادة الإعمار والتنمية المستدامة.

صندوق تنمية العراق. لحظ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1483 الذي تم تبنيه في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، تأسيس صندوق تنمية العراق (DFI) وعهد مسؤولية إدارة الصندوق إلى سلطة الائتلاف المؤقتة. وأشار القرار إلى أن على سلطة الائتلاف المؤقتة إدارة إنفاق أموال صندوق تنمية العراق بالتشاور مع الإدارة العراقية المؤقتة. وطالب القرار أيضاً بأن تستخدم أموال الصندوق بطريقة شفافة لتلبية حاجات الشعب العراقي لأجل إعادة إعمار الاقتصاد، وإصلاح بنية العراق التحتية، ولمواصلة نزع سلاح العراق، ولتغطية تكاليف الإدارة المدنية العراقية، وللأغراض الأخرى التي تفيد شعب العراق. كان صندوق تنمية العراق أول أداة مالية لنقل الدخل الناتج عن مبيعات النفط العراقي الجارية، وودائع النفط مقابل الغذاء غير المحتجزة، والأصول العراقية المعادة إلى الوطن في سبيل إغاثة وإعادة إعمار العراق.

خلال إدارة سلطة الائتلاف المؤقتة للعراق، أدار مراقب السلطة صندوق تنمية العراق، كما أن مجلس مراجعة البرامج (PRB) كان مسؤولاً عن التوصية بإنفاق الموارد من الصندوق. بالنسبة لوصف

القانون رقم ٢ لسلطة الائتلاف المؤقتة، المطبق على صندوق تنمية العراق، والقانون رقم ٣ التابع للسلطة، المطبق على مجلس مراجعة البرامج، أنظر الملحق ب.

توجيهات مجلس مراجعة البرامج. أمّن مدير مجلس مراجعة البرامج الإرشادات المطبقة على إدارة المنح داخل مناطق سلطة الائتلاف المؤقتة. عالجت اثنتان من هذه الإرشادات إدارة البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة (R3P):

• الإرشاد رقم ٠٦ لمجلس مراجعة البرامج بعنوان، "نظرة عامة على البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة"، ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.

• الإرشاد رقم ٠٦،٢ لمجلس مراجعة البرامج بعنوان "نظرة عامة على البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة (المُعدّل)"، ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة. أموال البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة تم تحويلها من صندوق تنمية العراق، وقدمت سلطة الائتلاف المؤقتة تلك الأموال إلى الشعب العراقي للإصلاحات الضرورية للبنية التحتية و لرفع مستواها. كانت أهداف البرنامج خلق الوظائف المحلية، ودعم الصناعات المحلية، وتحفيز الاقتصاد. صُمم البرنامج المذكور أساساً كمُرادف مدني لصندوق برنامج الاستجابة الطارئة للقادة^١. أبعد من ذلك، كان البرنامج مُصمماً لتأمين حدٍ أقصى من المرونة للمنسقين في الأقاليم وفي المحافظات عند تنفيذ المشاريع المستجيبة للحاجات في مناطق مسؤولياتهم. ضم البرنامج وتوسع على حساب سلطات البرامج التي سبق تمويلها:

• برنامج الاستجابة الطارئة للمدراء الذي أمّن قدرة الاستجابة الطارئة.

• المبادرة الإعمارية التي أمّنت سلطة تمويل أكبر للنشاطات الإنشائية.

السلطات الاستثنائية المسؤول والتي تستطيع المناطق بموجبها تنفيذ برامج دون الموافقة المسبقة لمنسق البرنامج الإقليمي رفعت من ٢٠٠،٠٠٠ إلى ٥٠٠،٠٠٠ دولار طبقاً لإرشادات مجلس مراجعة

^١ وفقاً للأمر الجزئي رقم ٨٩ المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٣ لقوات المهمة المشتركة المختلطة - ٧، كانت أموال صندوق تنمية العراق مُخصصة للاستخدام في المساعدة في تمويل برنامج الاستجابة الطارئة للقادة الذي يقدم المساعدة في إعادة إعمار العراق لصالح الشعب العراقي.

البرامج رقم ٠٦،٢، كما تم تعديله في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

منطقة الوسط الجنوبي. قامت سلطة الائتلاف المؤقتة بإنشاء المكتب الإقليمي للوسط الجنوبي في ربيع ٢٠٠٣، وكان يضم أقاليم الأنبار وبابل وكربلاء والنجف والقادسية والوسيط؛ التي تغطي تقريباً نصف مساحة العراق. عمل موظفو منطقة الوسط الجنوبي مع الشعب العراقي وقوات التحالف لأجل إرساء الظروف لقيام حكومة حرة، وسيدة، وتمثيلية، ومنتخبة بصورة ديمقراطية في العراق. كانت في رأس أولويات منطقة الوسط الجنوبي الكهرباء، وحقوق الإنسان، والأمن، والمواصلات الاستراتيجية، والديمقراطية القبلية وحقوق المرأة.

المنظمات المسؤولة عن إدارة المنح. كانت سلطة الائتلاف المؤقتة هي السلطة المسؤولة عن حكم العراق المؤقت لغاية ٢٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٤. بعد هذا التاريخ، أصبحت الحكومة العراقية المؤقتة هي السلطة المسؤولة عن حكم العراق. وقد تم نقل مسؤولية صندوق تنمية العراق من سلطة الائتلاف المؤقتة إلى الحكومة المؤقتة العراقية في ٢٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٤. للمعلومات حول المسؤوليات التنظيمية لسلطة الائتلاف المؤقتة المتعلقة بإدارة المنح، لغاية تاريخ زوالها في ٢٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٤، أنظر الملحق ج.

نظراً لحلّ سلطة الائتلاف المؤقتة، تحملت أربع منظمات أميركية مسؤوليات إدارة المنح في العراق. للمعلومات حول المسؤوليات التنظيمية الحالية لإدارة المنح في العراق، أنظر الملحق د.

مكتب المشاريع والعقود. مكتب المشاريع والعقود (PCO) مسؤول الآن عن تصميم احتياجات المنح. الأمر الرئاسي رقم ٣٦ الخاص بالأمن القومي، بعنوان "عمليات حكومة الولايات المتحدة في العراق"، الصادر في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٤، أنشأ مكتب المشاريع والعقود، وأمر بان يؤمن المكتب المشتريات والدعم الإداري للمشاريع المتعلقة بنشاطات في العراق، لتشمل النشاطات التي لها صلة بالمنح. يقدم مكتب المشاريع والعقود تقارير عبر نائب مساعد وزير الجيش (السياسة والمشتريات) إلى مساعد وزير الدفاع للمشتريات واللوجستيات والتكنولوجيا. ويقدم المكتب التقارير إدارياً، أيضاً، إلى مكتب إدارة إعادة إعمار العراق.

مكتب إدارة إعادة إعمار العراق. مكتب إدارة إعادة إعمار العراق مسؤول الآن عن الموافقة على المنح. الأمر الرئاسي رقم ٣٦ الخاص بالأمن القومي بعنوان "عمليات حكومة الولايات المتحدة في العراق"، المؤرخ في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٤ أنشأ مكتب إدارة إعادة إعمار العراق ضمن وزارة

الخارجية، وأمر هذه المنظمة بتسهيل العملية الانتقالية في العراق. مكتب إدارة إعادة إعمار العراق يقدم تقاريره إلى رئيس البعثة في العراق.

القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان. رئيس نشاطات العقود في القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان مسؤول الآن عن إدارة المنح^٢. القيادة المشتركة للعقود في العراق/أفغانستان تم تأسيسها سنة ٢٠٠٤ لتعزيز النشاطات التعاقدية ولتقديم التقارير عبر نائب مساعد وزير الجيش (السياسة والمشتريات) إلى مساعد وزير الجيش للمشتريات واللوجستيات والتكنولوجيا.

مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق - المراقب المالي. مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق مسؤولة الآن مالياً عن المنح^٣. المراقب المالي لسلطة الائتلاف المؤقتة، بصفته جزء من السلطة، لم يعد له وجود في ٢٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٤. عندما جرى حل سلطة الائتلاف المؤقتة، أعيد تكليفه كمراقب لمجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق، وواصل هذا المراقب القيام بنفس الواجبات للجزء من صندوق تنمية العراق الذي لا تزال تديره الحكومة الأميركية. مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق تقدم تقاريرها إلى قائد القوة المتعددة الجنسيات في العراق.

الأهداف

كان الهدف الإجمالي للتدقيق تحديد ما إذا كان موظفو الإنفاق في مواقع مختارة في جنوب العراق قد تقيّدوا بالتوجيهات المرعية وراقبوا واحتسبوا بالصورة المناسبة الأصول النقدية لصندوق تنمية العراق ونفقاته. خلال تدقيقنا، لاحظنا أوجه قصور في وثائق إعطاء المنح، ووسعنا نطاق تدقيقنا لتحديد ما إذا كان موظفو سلطة الائتلاف في منطقة الوسط الجنوبي قد أداروا المنح بصورة مناسبة.

على مناقشة نطاق التدقيق والمنهجية، ومُلخص عن التغطية السابقة، أنظر الملحق أ. بالنسبة لتعريفات المختصرات المستخدمة في التقرير، أنظر الملحق و. بالنسبة لقائمة أعضاء فريق التدقيق، أنظر الملحق ح.

² تستخدم القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان، قانون وزارة الدفاع 3210.6-R، بعنوان "قوانين وزارة الدفاع الخاصة بالمنح والاتفاقيات"، المؤرخ في ١٣ نيسان/إبريل ١٩٩٨، بمثابة إرشاد.

³ مراقب مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق يؤمن الأموال لمناطق سلطة الائتلاف المؤقتة لصرها على المنح. بعدها، كانت وثائق المدفوعات تُعاد إلى مكتب مراقب مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق لمراجعتها وافساحها.

إدارة المنح في منطقة الوسط الجنوبي

موظفو منطقة الوسط الجنوبي بإدارة سلطة الائتلاف المؤقتة لم يقوموا بإدارة فعالة ٧٤ لمنحة بمبلغ ٢٠,٨ مليون دولار توفرت من خلال البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة (R3P)

هذه الظروف حصلت لأن موظفي منطقة الوسط الجنوبي لم يقوموا دائماً:

- باتباع سياسات وإجراءات الترخيص، والمنافسة، والتوثيق للمنح بالصورة الصحيحة.
- برصد أداء المنح بالصورة الملائمة.
- بصرف الأموال وفقاً لمعايير الترخيص المناسبة أو المعايير الخاصة باتفاقيات إنفاق المنح.
- بتعيين المدفوعات التي أعطيت إلى المستفيدين من المنح.
- باحتساب الأموال التي أنفقت على المنح.
- بمنع المدفوعات التي تتعدى قيمة المنح المعطاة.

نتيجة لذلك، لم يتمكن موظفو منطقة الوسط الجنوبي من تقديم حساب حول أكثر من ٢٠,٥ مليون دولار في صندوق تنمية العراق أعطيت لمنح البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة، كما أنهم سددوا مدفوعات بمبلغ يزيد بقيمة ٢,٦ ملايين دولار وعن القيمة الإجمالية للمنح المعطاة. أظهر تدقيقنا أن موظفي سلطة الائتلاف المؤقتة في منطقة الوسط الجنوبي أنفقوا ما مجموعه ٢٣,٥ مليون دولار من خلال ٧٤ منحة، علماً أن القيمة المقررة لهذه المنح كانت فقط ٢٠,٨ مليون دولار.

لم نتمكن من تحديد كيف استخدم المستفيدون من المنح عملياً الأموال النقدية التي صرفتها منطقة الوسط الجنوبي عبر البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة. ونظراً لأننا لم نتمكن من العثور على الوثائق التي تدعم أداء المنح، لم نتمكن من تحديد ما إذا كانت المنح قد حققت أهدافها؛ وما إذا كانت الأشغال التي أعطيت المنح من أجلها قد بوشر بها أو حتى أنجزت بطريقة مرضية؛ وإلى من صرفت الأموال عملياً في بعض المنح؛ وأي فائدة، أن كان هناك من فائدة، تلقاها الشعب العراقي كنتيجة للمنح.

وخلصنا، استناداً إلى الوثائق التي درسناها خلال مراجعتنا إلى أن منطقة الوسط الجنوبي قصرت في إدارة برنامج المنح التابع للبرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة، بشكل وافٍ.

إرشادات المنح

استخدمت سلطة الائتلاف المؤقتة، في العراق، المنح لنقل أموال صندوق تنمية العراق من السلطة أو من قوات التحالف إلى المستفيدين من المنح. كان الهدف من المنح المساعدة في تنفيذ البرامج أو المشاريع التي تفيد مباشرة الشعب العراقي، أو المساعدة في إعادة إعمار العراق واستعادته عافيته. استخدمت منطقة الوسط الجنوبي الأموال التي قدمها صندوق تنمية العراق عبر البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة لأجل منح ٧٤ منحة بقيمة ٢٠,٨ مليون دولار تقريباً، بين شباط/فبراير وحزيران/يونيو ٢٠٠٤. أمّن قانون لوزارة الدفاع ومذكرة لسلطة الائتلاف المؤقتة الإرشادات لإدارة المنح.

المنحة، وفقاً لقانون وزارة الدفاع 3210.6-R، "قوانين وزارة الدفاع الخاصة بالمنح والاتفاقيات" المؤرخ في ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٨ هي:

أداة قانونية تكون، وفقاً لـ 31 U.S.C. 6304، على علاقة بـ:

- (أ) الغرض الأساسي لنقل شيء ذي قيمة إلى المستفيد ليتمكن من تنفيذ غرض عام لدعم أو لحفز ما يسمح به قانون الولايات المتحدة، بدلاً من شراء ممتلكات أو خدمات للفائدة المباشرة لوزارة الدفاع أو لاستخدامها.
- (ب) حيث لا يتوقع انخراط ذو شأن بين وزارة الدفاع والمستفيد عند قيامه بالنشاط الذي تهدف إليه المنحة.

المذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة. المذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة، بعنوان "إجراءات العقود والمنح المطبقة على الممتلكات العراقية المصادرة والمستولي عليها، وعلى صندوق تنمية العراق، وتطبيق القانون رقم ٣، ومجلس مراجعة البرامج"، ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، (مذكرة السلطة رقم ٤) "تضع الإجراءات الواجب تطبيقها لتنفيذ العقود والمنح التي تستخدم للأموال العراقية لفائدة الشعب العراقي... تقضي المذكرة بان "سلطة الائتلاف المؤقتة سوف تدير وتتفق الأموال العراقية التي تخص الشعب العراقي، لفائدة العراقيين... بطريقة شفافة تتوافق تماماً مع موجبات سلطة الائتلاف المؤقتة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القرار ١٤٨٣". وتعلن المذكرة أيضاً:

أنه بالتوافق مع مسؤولياتهم البرمجية لضمان الأداء والواجبات للمقاولين والمستفيدين من المنح بالشكل الصحيح، على موظفي العقود أن يكونوا مسؤولين عن الرصد المنتظم للتنفيذ الذي يلي إعطاء المنح لجميع العقود التي يوافقون عليها. تشمل عملية الرصد هذه التأكد من أن المقاولين يقدمون السلع المتفق بشأنها، والخدمات أو الإنشاءات وفقاً للشروط، وأن المدفوعات تجري في الأوقات المحددة لها. على موظفي العقود أن يدخلوا في ملف العقود تقريراً مكتوباً يصف أداء المقاولين والمستفيدين من المنح بعد إعطائها، بما في ذلك التقييم النهائي عند إنجاز العقد. على موظفي العقود الاعتماد على الموارد الهندسية العسكرية المتوفرة محلياً عند تقدير جميع مشاريع التصاريح والإنشاءات. ويجب الاحتفاظ بجميع الوثائق المتعلقة بإقامة وتنفيذ العقود في ملف للعقود يشمل المواد الموصوفة في الملحق لهذه المذكرة.

أبعد من ذلك، تعلن المذكرة أن على "رئيس النشاط التعاقدية، لدى سلطة الائتلاف المؤقتة، تأمين الإشراف الإداري وكذلك الرقابة الفنية" لموظفي العقود. تقدم ملحقات هذه المذكرة تعليمات إضافية حول إعداد وتنفيذ العقود والمنح ذات الصلة بموضوع المذكرة. تحديداً، تعرف الملحقات أ، وب، و ج في المذكرة، شروط ملف العقود، والأحكام والشروط القياسية لاستدراج عروض الأسعار وللعقود التي تتعدى قيمتها ٥,٠٠٠ دولاراً، وإجراءات العقود والمنح التي تطبق على الممتلكات العراقية والمصادرة والمستولي عليها وعلى صندوق تنمية العراق.

الترخيص وإعطاء وتوثيق المنح

لم يتبع موظفو منطقة الوسط الجنوبي بصورة مناسبة السياسات والإجراءات الموضوعية للترخيص والمنافسة وتوثيق إعطاء المنح الصادرة عبر البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة.

منح معطاة لمشاريع تتعدى قيمتها ٥٠٠,٠٠٠ دولار. أعطيت عشر منح من أصل ٧٤ منحة راجعناها خلال تدقيقنا بمبالغ تزيد عن ٥٠٠,٠٠٠ دولار. كانت قيمة هذه المنح العشر ١٣,٤ مليون دولاراً. لقد عرفنا أوجه تقصير بالنسبة للتقيد بالإجراءات المتعلقة بالسلطة الاستثنائية للموافقة على المنح، والمنافسة للحصول على المنح، ومبالغ المنح.

السلطة الاستثنائية. تأكدنا من أن موظفي منطقة الوسط الجنوبي وافقوا بصورة غير صحيحة على ٩ منح من أصل المنح العشر. كانت قيمة هذه المنح التسع حوالي ٧،٤ ملايين دولاراً. لم ينفذ موظفو منطقة الوسط الجنوبي تماماً بإرشادات مجلس مراجعة البرامج رقم 06.2 (المعدلة). تقول الإرشادات "أن السلطة الاستثنائية التي يستطيع المنسقون الإقليميون بموجبها تنفيذ المشاريع دون موافقة المنسق الإقليمي للبرنامج تمت زيادتها إلى ٥٠٠،٠٠٠ دولاراً، وأن المشاريع البالغة قيمتها حدود ١٠٠،٠٠٠ دولاراً يمكن تنفيذها حسب القرار الاستثنائي لمنسقي المحافظات". المشاريع التي تزيد قيمتها عن ٥٠٠،٠٠٠ دولار تتطلب موافقة المنسق الإقليمي للمشاريع عن طريق الاستمارة PRB-01 ، "استمارة طلب تمويل". كان على المنسق الإقليمي للبرامج مراجعة طلب التمويل والموافقة عليه لأجل استكمال المعلومات المتعلقة بالموازنة، وتبريرها، والفسح الصحيح لها، وتعيين مصادر التمويل، والعوامل الأخرى ذات الصلة. لم يقدم موظفو منطقة الوسط الجنوبي استمارة PRB-01 بالنسبة لتسع منح إلى المنسق الإقليمي للبرامج لأخذ موافقته؛ بدلاً من ذلك، وافق موظفو المنطقة الوسطى الجنوبية بأنفسهم على المنح. للحصول على وصف للقانون رقم ٣ التابع لسلطة الائتلاف المؤقتة، المطبق على عملية مراجعة مجلس مراجعة البرامج، أنظر الملحق ب.

المنافسة في إعطاء المنح. حددنا أن أيّاً من المنح العشر البالغة قيمتها ١٣،٤ ملايين دولار لم تُعط عن طريق المنافسة، وأن لا أدلة على وجود أي عملية منافسة لازمة موثقة في الملفات. لم ينفذ موظفو منطقة الوسط الجنوبي بإجراءات المنافسة المطلوبة لإعطاء المنح التي تزيد عن ٥٠٠،٠٠٠ دولار. تعلن المذكرة ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة أن "جهوداً معقولة سوف تُبذل لتعيين جميع المنظمات القادرة على أداء المنح. المنح التي تتعدى ٥٠٠،٠٠٠ دولار سوف تعرض للمناقصة على المنظمات القادرة باستثناء ما هو مسموح به للصالح العام، كتابياً، من جانب المسؤول الرسمي المُعين بصفة موظف العقود المسؤول".

المنح المجزأة. حددنا أن خمس منح يبلغ مجموع قيمتها ٢،١ مليون دولار أعطيت إلى مستفيدين إثنين. لم ينفذ موظفو منطقة الوسط الجنوبي بالكامل بالإرشادات ٠٦،٢ (المعدلة) لمجلس مراجعة البرامج. فقد قسّموا مبالغ المنح في محاولة لإبقائها تحت عتبة الـ ٥٠٠،٠٠٠ دولار، وبالتالي التحايل على مراجعة المنسق الإقليمي للبرامج. المشاريع التي تزيد قيمتها عن ٥٠٠،٠٠٠ دولار تتطلب موافقة المنسق الإقليمي للبرامج. صحيح أن كل واحدة من المنح الخمس كانت قيمتها دون عتبة الـ ٥٠٠،٠٠٠ دولار، لكن عند جمعها، يكون المستفيدان قد حصلوا على منح تزيد عن عتبة الـ ٥٠٠،٠٠٠ دولار.

فصل الواجبات. عيّنا ثلاث أمثلة وافق فيها وكيل الإنفاق في منطقة الوسط الجنوبي على استثمارات طلبات التمويل بدلاً من المُنسق الإقليمي للبرامج وهو سلطة الموافقة الصحيحة. وكيل الإنفاق أجاز شخصياً وأنفقت ما قيمته ٩٥٠,٠٠٠ دولاراً من المنح؛ لكن، ونظراً للافتقار إلى الوثائق في ملفات المنح، لم نتمكن من تحديد ما إذا كان هذا الوكيل قد وافق على تمويل إضافي للمنح. الإرشاد ٠٦,٢ لمجلس مراجعة البرامج (المعدل) نصت بالتحديد على أن "سلطة الإنفاق لا يجوز أن تكون منخرطة في عملية الموافقة". لذلك، لم يملك وكيل الإنفاق السلطة الاستثنائية للموافقة على طلبات التمويل هذه.

التواقيع لأجل اتفاقيات المنح. حدّدنا أن ٤ من أصل ٧٤ منحة لم تحمل توقيع موظف العقود، وأن ٩ منح لم تكن موقعة من قبل المستفيد من المنح كما هو مطلوب.

الوثائق في ملفات المنح. حدّدنا أن ٧٣ من أصل ٧٤ منحة لم توجد في ملفاتها الوثائق المطلوبة وسلطة الموافقة. لم يتقيد موظفو منطقة الوسط الجنوبي تماماً بالإرشاد ٠٦,٢ (المعدل) لمجلس مراجعة البرامج الذي يطالب بوجوب تبرير جميع اقتراحات المشاريع على أساس المعايير الواردة في استمارة طلب التمويل. مثلاً، ٥٣ من أصل ٧٤ منحة لم توجد في ملفاتها استمارة طلب التمويل في الملفات. في الملفات الـ ٢١ للمنح التي كانت تحتوي على استمارة طلب التمويل، كانت الاستثمارات موقعة من سلطات موافقة مناسبة، و ٨ استثمارات موقعة من موظفي منطقة الوسط الجنوبي الذين لا يملكون السلطة الاستثنائية المناسبة، و ١٢ استمارة كانت بلا توقيعات.

رصد أداء المنح

لم يرصد موظفو منطقة الوسط الجنوبي بصورة مناسبة أداء المنح كما هو مطلوب في الإرشاد الوارد في المذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة والإرشاد ٠٥ لمجلس مراجعة البرامج "رصد وتقييم المشاريع"، ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (الإرشاد ٠٥ لمجلس مراجعة البرامج). ومع أن المذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة نصت على أن رصد الأداء هام لضمان أن المستفيدين من المنح يؤدون واجباتهم بصورة مناسبة، فإن هذا الإرشاد كما الإرشاد ٠٥ لمجلس مراجعة البرامج لم يتم أتباعهما بوجه عام.

إجراءات الإدارة لرصد أداء المنح. تأكدنا أنه بالنسبة لمعظم المنح التي راجعناها، لم يتم الرسميون المسؤولون بالواجبات التالية المطلوبة:

- مراجعة الجداول الزمنية للمشاريع وخطط تنفيذ المشاريع مع المستفيدين من المنح.

- زيارة مواقع المشاريع بصورة منتظمة.
- تأمين تقارير شهرية من قبل المستفيدين من المنح توثق النفقات الحاصلة والإنجازات المحققة.
- توثيق نتائج الرصد والتقييم التي كان من المفترض أن تتواجد في ملفات المنح.
- التثبت من تسليم السلع أو المنتجات إلى المستلمين للتحقق من وصولها.
- توثيق الأداء المقبول للأشغال على يد المستفيدين من المنح بما في ذلك شهادة كاملة عن الإنجاز.
- مناقشة المستفيد العراقي من المشروع حول ما إذا كان المشروع قد حقق النتائج المرغوبة.
- وضع التقارير عن أداء المستفيدين من المنح من قبل موظف العقود بعد إعطاء المنح.

تقارير تقدم العمل في ملفات المنح. حدّدنا أن ٦٩ من أصل ٧٤ منحة لم يكن في ملفاتها أية تقارير عن تقدم العمل، وأن أياً من المنح الـ ٧٤ المعطاة من قبل منطقة الوسط الجنوبي لم تحمل أية تقارير نهائية في الملفات. لم تحتو ملفات منح منطقة الوسط الجنوبي على أية وثائق عن زيارات ميدانية أو تقارير نهائية مكتوبة بعد استكمال المنحة. عندما سألنا عن وضع المنح، أفاد الموظفون الحاليون والسابقون لمنطقة الوسط الجنوبي أنهم غير متأكدين بالنسبة لوضع ونتائج المنح. فبدون أية تقارير عن تقدم العمل، وتقارير عن الزيارات الميدانية، أو التقارير النهائية من جانب المستفيدين من المنح، لم نتمكن من تحديد ما إذا كان العمل في المشاريع قد استكمل/أنجز بصورة مرضية، أو حتى إذا كان قد بدأ.

إشراف سلطة الائتلاف المؤقتة. حدّدنا أن ما من أحد من خارج منطقة الوسط الجنوبي قام بأي إشراف على أعمال موظفي منطقة الوسط الجنوبي بالنسبة لإداراتهم ورصدهم لتلك المنح.

إنفاق أموال المنح

صرف موظفو منطقة الوسط الجنوبي الأموال قبل الحصول على التفويض، وانتهكوا المعايير المحددة لاتفاقيات صرف المنح، ولم يستطيعوا تعيين المبالغ التي أعطيت إلى المستفيدين من المنح. المذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة كما إرشادات البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة تفرضان بان يحتوي

ملف كل مشروع أو ملف كل منحة، على وثائق الإنفاق التي تسجل التاريخ، والمبلغ والمدفوع له، في كل معاملة صرف جرت.

تفويض الدفع في اتفاقيات المنح. حدّدنا أن خمس عمليات دفع بقيمة تزيد عن ٢,٥ مليون دولار أعطيت إلى المستفيدين من المنح قبل توقيع اتفاقيات المنح. في أربع حالات، دُفعت كامل تمويلات المنحة، أو القيمة المعدلة للمنحة، إلى المستفيدين من المنح ١٠ أيام على الأقل قبل التوقيع على اتفاقيات المنح. جميع اتفاقيات المنح كانت تتطلب من المستفيدين من المنح ومن موظف العقود توقيع الاتفاقية قبل صرف الأموال. لم تكن المنحة تعتبر مُلزّمة إلا بعد أن يكون الموظفون المؤهلون في منطقة الوسط الجنوبي والمستفيدون من المنح قد وقّعوا الاتفاقية. وهكذا أجرى موظفو منطقة الوسط الجنوبي هذه المدفوعات دون ترخيص مُسبق. يُظهر الجدول ١ المدفوعات التي جرت قبل توقيع اتفاقيات المنح.

الجدول ١. المدفوعات التي أُجريت قبل توقيع اتفاقيات المنح			
رقم المنحة	تاريخ المدفوعات	تاريخ توقيع اتفاقية المنح	المبلغ
DABV01-04-G-8007 P0001 (تعديل المنحة)	٢٠٠٤/٥/١٥	٢٠٠٤/٥/٢٦	٤٥٠,٠٠٠ دولار
DABV01-04-G-8008	٢٠٠٤/٣/١٥	٢٠٠٤/٣/٢٥	٥٠٠,٠٠٠ دولار
DABV01-04-G-8016	٢٠٠٤/٤/١٤	٢٠٠٤/٤/١٥	٥٠٠,٠٠٠ دولار
DABV01-04-G-8022	٢٠٠٤/٥/١٥	٢٠٠٤/٥/٢٦	٦٠٠,٠٠٠ دولار
DABV01-04-G-8027	٢٠٠٤/٥/١٥	٢٠٠٤/٥/٢٦	٥٠٠,٠٠٠ دولار
إجمالي المبالغ المدفوعة			٢,٥٥٠,٠٠٠ دولار

معايير المدفوعات في اتفاقيات المنح. ستّ منح من أصل ٧٤ منحة أعطتها منطقة الوسط الجنوبي، بقيمة ما مجموعه ١,٩٧٥,٠٠٠ دولاراً كانت فيها نصوص مُحدّدة تتحدث عن الإجراءات الخاصة بالمدفوعات للمستفيدين من المنح. في جميع الحالات الست، لم تنقيد المدفوعات بالإجراءات المعمول بها في اتفاقيات المنح. لقد عيّنت اتفاقيات المنح الشروط الخاصة بمبالغ المدفوعات وأطرها الزمنية.⁴

⁴ نصّت بعض إتفاقيات المنح على أن يتلقى المستفيد من المنح ١٠ بالمئة من الأموال عند توقيع اتفاقية المنحة، وأن الأموال المتبقية تدفع بعد حصول أمور مُعيّنة (مثلاً، انتخاب مجلس، الموافقة على موازنة المستفيد من المنحة، أو تقرير أولي من المستفيد من المنحة يوثق الإنجازات أو النتائج الحاصلة كنتيجة للمدفوعات الأولى).

في أربع حالات، تم دفع ١٠٠ بالمئة من المبالغ قبل توقيع المنح كما هو منصوص في الإجراءات بدلاً من ١٠ بالمئة. في العقدين الآخرين، دفع موظفو منطقة الوسط الجنوبي رصيد أموال المنح المتبقي دون تقديم الموازنة المطلوبة للمنحة أو تقديم التقارير الأولية التي توثق النتائج الحاصلة على أثر المدفوعات الأولية.

توثيق المدفوعات في ملفات المنح. حدّدنا أن موظفي منطقة الوسط الجنوبي لم يوثقوا بصورة مناسبة صرف أكثر من ١،١ مليون دولار. المذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة والإرشاد ٠٤ لمجلس مراجعة البرامج بعنوان "الحفاظ على ملفات المشاريع"، ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (PRB Guidance 04) ينصان على أن تحتوي ملفات المنح انفاقيات منح موقعة، وعلى إيصالات وفواتير، وعلى مستندات للمدفوعات، وعلى شهادة إنجاز.

لقد عثرنا على وثيقة مدفوعات بمبلغ ٩٥٠،٠٠٠ دولار، وأفاد موظفو منطقة الوسط الجنوبي أنهم لم يسمعوا أبداً عن المنحة المعينة التي تم بشأنها هذا الإنفاق. كان موظفو منطقة الوسط الجنوبي عاجزين عن مطابقة وثيقة المدفوعات هذه مع أي اتفاقية منحة أو ملف منحة. وأثبتت مراجعة للسجلات في مكتب مراقب مجموعة الدعم المشتركة أن الـ ٩٥٠،٠٠٠ دولار قد صرفت، وقد استطعنا تعيين المنظمة التي استلمت المنحة. غير أن موظفي منطقة الوسط الجنوبي كانوا عاجزين عن تعيين توقيع المستفيد من المنحة. كانوا يعتقدون أن التوقيع كان توقيع أحد أعضاء مجلس المنظمة، لكنهم لم يكونوا متأكدين. كان موظفو منطقة الوسط الجنوبي غير مدركين تماماً أن المدفوعات قد تمت، وإلى أي منظمة أعطيت، أو لأي غرض استخدم مبلغ الـ ٩٥٠،٠٠٠ دولار.

راجعنا ملف منح آخر لا يحتوي على أي وثيقة تتعلق بمشروع منحة كانت الغاية منه دفع مبلغ ٢٠٠،٠٠٠ دولار إلى المستفيد من المنحة. وقد وجدنا أن اتفاقية المنحة لم تكن موقعة من المستفيد من المنحة؛ لكن الملف كان يحتوي على شهادة بيان إنجاز تقول أن مشروع المنحة قد أنجز في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٤. غير أنه لم يكن هناك أية وثائق تظهر المدفوعات إلى المستفيد من المنحة. سئل موظفو منطقة الوسط الجنوبي عما إذا كانت المنحة قد دفعت، فأفادوا أنهم "يعتقدون" أن الأموال قد صرفت.

المسؤولية عن حسابات أموال المنح

لم يستطع موظفو منطقة الوسط الجنوبي احتساب الأموال المدفوعة للمنح التي راجعناها، كما أنهم أجروا مدفوعات تتجاوز قيمة بعض المنح. المذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة والإرشاد ٠٤

لمجلس مراجعة البرامج يفرضان بان يحتوي كل عقد، أو كل ملف منحة، على وثائق المدفوعات لتسجيل التاريخ، والمبلغ والمستفيد من كل دفعة مسددة.

المسؤولية عن أموال المنح. حدّدنا أن موظفي منطقة الوسط الجنوبي لم يستطيعوا احتساب حوالي ٢٠,٥ مليون دولار من أموال المنح. راجعنا ملفات إيصالات منطقة الوسط الجنوبي بالنسبة لـ ٧٤ منحة وتأكّدنا أن الإيصالات الصالحة كانت متوفرة فقط بالنسبة لمدفوعات بقيمة ٢٩٧,٠٠٠ دولاراً فقط، من أصل ٢٠,٨٣٨,٠٠٠ دولاراً تم صرفها، مما يترك حوالي ٢٠,٥ مليون دولار من النقد دون احتساب. وفقاً للمذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف، كان المفروض على المستفيدين من المنح توثيق استخدام الأموال بالإيصالات. وفرضت اتفاقيات المنح أيضاً على المستفيدين من المنح الاحتفاظ بسجلات لجميع الإنفاقات المسددة وتزويد منطقة الوسط الجنوبي بإيصالاتها مع تقرير يُوثق مسببات كل واحدة من النفقات. ففي غياب الإيصالات، لم تكن منطقة الوسط الجنوبي قادرة على احتساب الأموال التي أنفقت على المنح، وبالتالي لم نكن قادرين على تحديد كيفية استخدام المستفيدين لأموال المنح. يُظهر الجدول ٢ مبلغ المنح المعطاة والتي لا توجد بشأنها الإيصالات.

الجدول ٢. مبالغ الأموال النقدية غير المحتسبة		
المبلغ	عدد المنح	
٢٠,٨٣٨,٠٠٠ دولار	٧٤	إجمالي مبالغ المنح المعطاة
٢٩٧,٠٠٠ دولار	٧	ناقص: ملفات المنح ذات الإيصالات المتوفرة
٢٠,٥٤١,٠٠٠ دولار	٦٧	ملفات المنح ذات الإيصالات المفقودة

مبالغ المدفوعات. دفع موظفو منطقة الوسط الجنوبي لثمانية من مبالغ تزيد عن المحددة بحوالي ٢,٦ مليون دولار. لم تحتوِ ملفات المنح على أي دليل يشير إلى أن المدفوعات الزائدة أعيدت أو أنه طُلب من موظفي منطقة الوسط الجنوبي إعادة هذه الأموال. للحصول على قائمة مفصلة للمدفوعات الزائدة، أنظر الملحق و.

أمثلة عن إدارة المنح على يد منطقة الوسط الجنوبي

استخدمت منطقة الوسط الجنوبي التابعة لسلطة الائتلاف المؤقتة أموال البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة بما يخص ٧٤ منحة تُقدر قيمتها بحوالي ٢٠,٨ مليون دولار بين شباط/فبراير وحزيران/يونيو ٢٠٠٤. في ما يلي، مثلان من أصل ٧٤ منحة، عن سوء إدارة المنح المستخدمة في منطقة الوسط الجنوبي. تظهر الأمثلة نتائج تقييماتنا لإدارة هذين المتئين الخاصين.

منحة لإنشاء أو لترميم مبانٍ ومرافق عامة. أعطيت منحة بمبلغ ٦ ملايين دولار لحكومة النجف الإقليمية^٥ لأجل:

... الإنشاء أو الترميم لأبنية ومرافق عامة في إقليم النجف، لإعادتها إلى حالتها الصالحة بما في ذلك ولكن دونما حصر، المباني والمرافق الحكومية، والتربوية، والتاريخية، والدينية، وفي المناطق المحيطة التي تضررت بسبب الحرب والنزاعات بغية تسهيل استعادة إقليم النجف عافيته الاقتصادية.

فرضت المنحة على حكومة النجف الإقليمية الاحتفاظ بالسجلات وبنان تقدم دون تأخير تقارير ربع سنوية إلى سلطة الائتلاف المؤقتة. كان على التقارير ربع السنوية أن تحتوي على تلك المعلومات التي كان من المعقول أن تطالب بها سلطة الائتلاف لأجل توثيق استخدام أموال هذه المنحة.

الوثائق في ملفات المنح. وجدنا أن ملف المنحة يحتوي فقط على اتفاقية المنحة الموقعة وعلى وثيقة الدفع بمبلغ ٦ ملايين دولار. لم يحتوِ ملف المنحة على أية طلبات معلومات من قبل ممثلي سلطة الائتلاف المؤقتة، أو أية إيصالات أو تقارير مكتوبة من جهة حكومة النجف الإقليمية، أو أي سجل عن زيارات ميدانية من جانب موظفي منطقة الوسط الجنوبي.

إنفاق أموال المنح. وفقاً لاتفاقية المنحة، كان تاريخ الإنجاز للمنحة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وكان من المفترض أن أية مبالغ معطاة بموجب هذه المنحة والتي لم تصرف لغاية أو قبل هذا التاريخ "تعاد إلى سلطة الائتلاف المؤقتة". في الوقت الذي أجرينا فيه مراجعتنا، لم يكن موظفو منطقة الوسط الجنوبي على علم بالمبلغ الذي أنفق واما إذا كانت هناك مبالغ محتملة متوفرة لإعادتها.

إنجاز أشغال المنحة. أثناء مراجعتنا، لم يكن أحد من موظفي منطقة الوسط الجنوبي يعلم ما إذا كانت المنحة لا تزال جارية أو أنها قد أنجزت. ففي حال كانت المنحة قد أنجزت، كان عليهم تنفيذ تقييم لاحق للمنحة لتقدير الأثر الذي كان للمنحة على المجتمع، وأداء حكومة النجف الإقليمية في تحقيق أهداف المنحة.

⁵ النجف هي واحدة من ستة أقاليم عراقية تتكون منها منطقة الوسط الجنوبي.

الإشراف على المنحة. وجدنا غياباً كاملاً لأيّة مطالب للمعلومات، ولم نجد لا إيصالات ولا تقارير مكتوبة، ولا سجلات لزيارات ميدانية، ولا محاسبة للأموال، وهكذا لم تمارس منطقة الوسط الجنوبي، على ما يبدو، إشرافاً على منحة الـ ٦ ملايين دولار.

منح لبرامج تعزيز التوظيف ومساواة حقوق المرأة والمثل العليا الديمقراطية. تلقى مستفيد من المنح ست منح بين نيسان/إبريل وأيار/مايو ٢٠٠٤ بمبلغ إجمالي قدره ٣،٥٥٠،٠٠٠ دولار. كان الهدف من المنح إقامة برنامج للتوظيف الفوري للعراقيين، وتعزيز برامج لمساواة حقوق المرأة، وتعزيز للمثل العليا الديمقراطية. احتوت المنح على شروط تنص على ان يقوم المستفيد من المنح:

... بتعقب جميع النفقات والغرض من كل إنفاق وبتقديم تقرير إلى
مُنسق منطقة الوسط الجنوبي على أساس شهري لغاية الإنفاق التام
للمبالغ.

المذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة "وضعت الإجراءات التي تطبق لأجل تنفيذ العقود والمنح التي تستخدم الأموال العراقية لفائدة الشعب العراقي...". وتنص المذكرة رقم ٤ للسلطة أيضاً على أن الحصول على إيصالات للمدفوعات ذات الشأن وتوثيق استخدام الأموال أمران ضروريان لممارسة المسؤولية المالية عند تنفيذ المنح.

إنفاق أموال المنح. بدلاً من اتباع شروط المذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة، صرف موظفو منطقة الوسط الجنوبي الأموال لكل منحة دفعة واحدة في بداية كل منها، ولم يقدم المستفيدون من المنحة أية إيصالات لتوثيق إنفاق الأموال ولم يقدموا التقارير الشهرية المطلوبة عن المشروع.

الزيارات الميدانية لمشاريع المنح. كانت منطقة الوسط الجنوبي مسؤولة عن الزيارات الميدانية للمشروع "للتأكد من الاستخدام المناسب للأموال". لم يُعثَر في ملفات المنح الست على وثائق تشير إلى أية زيارات ميدانية، أو أي اتصال بالمستفيد من المنح أو أي محاولة لتحديد كيفية صرف الأموال.

إنجاز أشغال المنح. لم يكن الموظفون الحاليون والسابقون في منطقة الوسط الجنوبي على علم بأي مشروع أو برنامج تم إنجازه على يد المستفيد من الأموال التي أمنتها المنح الست.

الإشراف على المنح. أدى غياب أية إيصالات أو تقارير مكتوبة أو أية زيارات ميدانية، وأية محاسبة للأموال في منطقة الوسط الجنوبي، كما هو ظاهر، إلى غياب الإشراف على منح بقيمة ٣,٥٥٠,٠٠٠ دولار.

الخلاصة

منحت منطقة الوسط الجنوبي ٧٤ منحة تابعة للبرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة (R3P) التي تستخدم أموال صندوق تنمية العراق لأجل دعم البرامج والمشاريع التي كانت ستفيد الشعب العراقي مباشرة أو للمساعدة في استعادة العراق عافيته.

حددت مراجعتنا لهذه المنح أن موظفي منطقة الوسط الجنوبي التابعة لسلطة الائتلاف المؤقتة لم يديروا بصورة مناسبة حوالي ٢٠,٨ مليون دولار من الأموال التي قدمها صندوق تنمية العراق لدعم البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة في منطقة الوسط الجنوبي. لم يتمكن موظفو المنطقة من احتساب أكثر من ٢٠,٥ مليون دولار من الأموال التي قدمها صندوق تنمية العراق للمنح التي أداروها خلال الفترة الواقعة بين شباط/فبراير وطوال شهر حزيران/يونيو ٢٠٠٤. أبعد من ذلك، جرت مدفوعات زائدة تعدت إجمالي قيمة المنح المعطاة بأكثر من ٢,٦ مليون دولار. كشف تدقيقنا أن موظفي منطقة الوسط الجنوبي صرفوا ما يقارب ٢٣,٥ مليون دولار على ٧٤ منحة رغم أن القيمة المتوفرة لهذه المنح كانت ٢٠,٨ مليون دولار فقط.

نظراً لأنه لم يكن بالإمكان احتساب حوالي ٩٨ بالمئة من الأموال المعطاة للمنح الـ ٧٤، لم نتمكن من تحديد الأغراض التي من أجلها استخدم المستفيدون من المنح الأموال النقدية التي أنفقتها منطقة الوسط الجنوبي على المنح. أخيراً، ونظراً لأننا لم نتمكن من العثور على وثائق تدعم أداء المنح، لم نتمكن من تحديد ما إذا كانت المنح قد حققت الأهداف المنشودة؛ وما إذا كانت الأشغال التي خصصت لها المنح قد بوشر بها أو أنجزت بصورة مرضية؛ وإلى من صرفت الأموال النقدية في بعض المنح؛ وأية فوائد، أن كانت هناك فوائد، تلقاها الشعب العراقي نتيجة هذه المنح.

استنتجنا، استناداً إلى المستندات التي درسناها خلال مراجعتنا، أن منطقة الوسط الجنوبي قصرت في الإدارة الوافية لبرنامج المنح التابع للبرنامج الإقليمي للاستجابة الطارئة.

ضعف الرقابة الداخلية على المواد. عيّن تدقيقنا ضعف الرقابة الداخلية على المواد. وكلاء الحكومة الأميركية وشركاء التحالف لم يتقيدوا بالتوجيهات المعمول بها ولم يقيموا بصورة مناسبة الرقابة

واحتساب الأصول النقدية العراقية. إضافة إلى ذلك، واستناداً إلى عملية إعطاء المنح وإدارة المنح التي قيّمناها، لم توجد ضمانات لعدم حصول احتيال، أو هدر، أو إساءة استخدام في إدارة الأصول.

مؤشرات احتيال محتمل. خلال التدقيق، عثرنا على مؤشرات لحصول احتيال محتمل وأحلناها إلى مساعد المفتش العام للتحقيقات التابع لمكتب المفتش العام الخاص لإعادة إعمار العراق لاتخاذ الإجراءات. التحقيقات بهذا الخصوص متواصلة.

التوصيات، وملاحظات الإدارة واستجابة التدقيق

توصيات أعيد توجيهها أو أضيفت. لما كانت سلطة الائتلاف المؤقتة قد حُلّت في ٢٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٤، فإننا نوجه توصياتنا إلى ثلاث من أربع منظمات خلفتها: مكتب إدارة إعادة إعمار العراق؛ القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان؛ ومجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق.

لقد أضفنا توصية إلى سفير الولايات المتحدة لدى العراق لأن قائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق أعلن أن مسؤولية السعي إلى استرجاع أية مدفوعات زائدة تعود إلى المكتب الذي يدير المنح، وليس المكتب الذي يجري المدفوعات.

١. نوصي بان يحدّد السفير الأميركي لدى العراق الجهة المسؤولة عن جمع المبالغ الزائدة عن قيمة المنح، وأن يأمر الأفراد المسؤولين باتخاذ الإجراءات للسعي إلى استرجاع الأموال المدفوعة زيادة عن المنح.

٢. نوصي بان يضمن مدير مكتب إدارة إعادة إعمار العراق الترخيص والإشراف المناسبين للموافقة على المنح وعلى العملية الإدارية بالنسبة لجميع المنح الحالية والمستقبلية.

ملاحظات الإدارة. وافق مدير مكتب إدارة إعادة إعمار العراق على التوصيات.

٣. نوصي بان يطالب القائد الحالي للقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان، ضباط العقود، بما يلي، بالنسبة لجميع المنح الحالية والمستقبلية:

أ- إتباع قانون وزارة الدفاع 3210.6-R الخاص بالمنح والاتفاقيات، والمتعلقة بإعطاء وإدارة المنح.

ب - مطالبة المستفيدين من المنح تقديم الإيصالات التي تُفصّل النفقات والإنجازات.

ج. فرض تقديم تقارير شهرية من جانب المستفيدين من المنح تُفصل النفقات والإنجازات.

د - تأمين زيارات ميدانية منتظمة إلى مواقع المستفيدين من المنح.

هـ. فرض تقديم تقارير عند نهاية المنح لتقييم أداء المستفيد ولتوثيق نتائج المنح مقارنة مع أهدافها.

ملاحظات الإدارة. وافق القائد الحالي للقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان، ولاحظ أن القيادة ليس لديها ضباط للمنح وأن المطلب الطبيعي لتقديم تقارير المنح ربع سنوي.

٤. نوصي قائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق بأن:

أ- يطالب وكلاء المدفوعات الحصول على الوثائق المناسبة للموافقة على المنح قبل إجراء المدفوعات.

ب - يطالب بالفصل المناسب للواجبات.

ج. يشكل فريق خاص لمراجعة المدفوعات الحاصلة في مناطق أخرى من العراق لتحديد ما إذا كانت نفس الظروف قائمة فيها مثل ما حددها المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق في منطقة الوسط الجنوبي.

ملاحظات الإدارة. وافق قائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق على جميع التوصيات واتخذ الإجراءات التصحيحية. ووافق قائد المجموعة جزئياً على توصية السعي إلى استرجاع المدفوعات الزائدة مُعلنًا أن مسؤولية السعي إلى استرجاع أية مدفوعات زائدة عن المنح تعود إلى المكتب الذي أدار المنح وليس إلى مكتب المدفوعات. غير أنه سوف يدعم أية توجيهات يقدمها المكتب المسؤول. نتيجة لذلك، أُلغينا التوصية إلى قائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق القائلة بالسعي إلى استرجاع المدفوعات الزائدة.

الملحق أ. النطاق المنهجية

في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، بدأنا تدقيقاً حول رقابة الأموال النقدية التي مارسها ضباط المدفوعات في جنوب العراق كنتيجة للهواجس التي لفت انتباهنا إليها موظفو مراقب سلطة الائتلاف المؤقتة.

راجعنا المستندات التالية التي أصدرتها سلطة الائتلاف المؤقتة:

- القانون رقم ٢ لسلطة الائتلاف المؤقتة، بعنوان "صندوق تنمية العراق"، ١٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٣.
- القانون رقم ٣ لسلطة الائتلاف المؤقتة، بعنوان "مجلس مراجعة البرامج"، ١٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٣.
- المذكرة رقم ٤ لسلطة الائتلاف المؤقتة، بعنوان "إجراءات العقود والمنح المطبقة على الممتلكات العراقية المصادرة أو المستولى عليها، وعلى صندوق تنمية العراق، وتطبيق القانون رقم ٣، بعنوان "مجلس مراجعة البرامج"، ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣.
- الأمر الجزئي رقم ٨٩، ١٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٣، لقوات المهام المشتركة الموحدة -٧.
- الأمر الجزئي رقم ١٢٦٨، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، لقوات المهام المشتركة الموحدة - ٧.
- مدير مجلس مراجعة البرامج، الإرشاد رقم 01، لمجلس مراجعة البرامج، بعنوان "عملية تخصيص أموال سلطة الائتلاف المؤقتة"، ٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٣، تم تحديثه في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.
- مدير مجلس مراجعة البرامج، الإرشاد رقم ٠٢، لمجلس مراجعة البرامج، بعنوان "نموذج إدارة البرامج للمناطق"، ٣٠ تموز/يوليو ٢٠٠٣.
- مدير مجلس مراجعة البرامج، الإرشاد رقم ٠٣، لمجلس مراجعة البرامج، "تقييم إدارة البرامج"، ٩ تموز/يوليو ٢٠٠٣.

- مدير مجلس مراجعة البرامج، الإرشاد رقم ٠٤، لمجلس مراجعة البرامج، "المحافظة على ملفات المشاريع"، ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.
- مدير مجلس مراجعة البرامج، الإرشاد رقم ٠٥، لمجلس مراجعة البرامج، "رصد وتقييم المشاريع"، ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.
- مدير مجلس مراجعة البرامج، الإرشاد رقم ٠٦، لمجلس مراجعة البرامج، "نظرة عامة على البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة"، ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.
- مدير مجلس مراجعة البرامج، الإرشاد رقم ٠٦,٢، "نظرة عامة على البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة (كما هو مُعدّل)"، ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

استخدمت منطقة الوسط الجنوبي التابعة لسلطة الائتلاف المؤقتة أموال البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة لإعطاء ٧٤ منحة تبلغ قيمتها ٢٠,٨ مليون دولار بين شباط/فبراير وحزيران/يونيو ٢٠٠٤. راجعنا جميع المنح الـ ٧٤. وراجعنا في البداية محاضر مجلس مراجعة البرامج لتحديد ما إذا كان المجلس قد وافق على هذه المنح.

خلال تدقيقنا، لاحظنا أوجه تقصير في وثائق إعطاء المنح ووسّعنا نطاق عملنا لتحديد ما إذا كانت المنح قد أُديرت بصورة مناسبة من قِبَل ممثلي التحالف في منطقة الوسط الجنوبي لتشمل التفويض، وإعطاء، وتنفيذ المنح والإشراف عليها. تحدثنا مع رسمي العقود المتواجدين أثناء التدقيق حول وضع مشاريع المنح، ودرسنا الوثائق المحفوظة في ملفات المنح. كان ضباط العقود هؤلاء متواجدين بالأصل في منطقة الوسط الجنوبي المعروفة الآن بالمكتب الإقليمي للسفارة الأميركية، القائم في الحلة، العراق؛ لكن ضباط عقود واحد عمل سابقاً مع منطقة الوسط الجنوبي كان يعمل مع القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان.

قمنا بأعمال تدقيقنا في موقعين لمراجعة الوثائق المعمول بها وإجراءات إدارة المنح. في مكتب مراقب مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق، المقيم في السفارة الأميركية في بغداد، العراق، راجعنا الإيصالات التي قدمها وكلاء المدفوعات في منطقة الوسط الجنوبي لتثبيت المدفوعات التي أعطيت للمنح. وراجعنا في المكتب الإقليمي للسفارة الأميركية جميع الأوجه الأخرى للمنح.

قمنا بأداء هذا التدقيق ابتداء من أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وطوال آب/أغسطس ٢٠٠٥ وفقاً لمعايير التدقيق الحكومية المقبولة عامة.

استخدام المعطيات المعالجة على الكمبيوتر. لم نستخدم المعطيات المعالجة على الكمبيوتر لأداء هذا التدقيق.

التغطية المسبقة. أصدر المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق (SIGIR) الذي كان سابقاً مكتب المفتش العام التابع لسلطة الائتلاف المؤقتة (CPA-IG) خمسة تقارير تتعلق بالرقابة على إدارة الأموال النقدية والعقود. وأصدرت وكالة التدقيق التابعة للجيش الأميركي أيضاً تقريراً يتعلق بالرقابة على الأموال النقدية. هذه التقارير واردة أدناه وهي متوفرة على عناوين مواقع الإنترنت المشار إليها.

المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق. يمكن الحصول على التقارير من موقع الإنترنت <http://www.sigir.mil>

تقرير SIGIR No. 05-019، "شهادة الالتزام المتعلقة بمنح العقد غير التنافسي DACA63-03-D-0005 إلى شركة كيلوغ، براون اند روت سرفيسز"، ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

تقرير SIGIR No. 05-006، "الرقابة على الأموال النقدية المقدمة إلى منطقة الوسط الجنوبي"، ٣٠ نيسان/إبريل ٢٠٠٥.

تقرير SIGIR No. 05-008، "إدارة العقود الممولة من صندوق تنمية العراق"، ٣٠ نيسان/إبريل ٢٠٠٥.

تقرير CPA-IG No. 04-007، "الرقابة على الأموال النقدية للنفط مقابل الغذاء لمكتب تنسيق المشروع في إربيل، العراق"، ٢٦ تموز/يوليو ٢٠٠٤.

تقرير CPA-IG No. 04-009، "رقابة مراقب سلطة الائتلاف المؤقتة على إدارة الأموال النقدية في صندوق تنمية العراق"، ٢٨ تموز/يوليو ٢٠٠٤.

تقرير CPA-IG No. 04-013، "عمليات العقود التابعة لسلطة الائتلاف المؤقتة والمؤدية إلى الشاملة لمنح العقود"، ٢٧ تموز/يوليو ٢٠٠٤.

وكالة تدقيق الجيش الأمريكي. يمكن الوصول إلى التقارير على موقع الوكالة على الإنترنت
<http://www.aaa.army.mil/reports.htm>

تقرير تدقيق وكالة التدقيق لجيش الولايات المتحدة: A-2005-0095-FFG، "الأصول المصادرة
والمستولي عليها، عملية حرية العراق"، ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

الملحق ب. إرشادات سلطة الائتلاف المؤقتة المطبقة على المنح


إرشادات سلطة الائتلاف المؤقتة (CPA) لصندوق تنمية العراق (DFI) ولعمليات مجلس مراجعة البرامج (PRB) المتعلقة بالمنح هي:

القانون رقم ٢ لسلطة الائتلاف المؤقتة. يصف القانون رقم ٢ لسلطة الائتلاف المؤقتة، "صندوق تنمية العراق"، ١٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٣، مسؤوليات إدارة، واستخدام، ومحاسبة، وتدقيق، صندوق تنمية العراق. كان المقصود من هذا القانون ضمان إدارة الصندوق بصورة شفافة لصالح وبالنيابة عن الشعب العراقي، عملاً بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٤٨٣، وأن تكون جميع المدفوعات لأغراض يستفيد منها شعب العراق.

القانون رقم ٣ لسلطة الائتلاف المؤقتة. حدّد القانون رقم ٣ لسلطة الائتلاف المؤقتة، "مجلس مراجعة البرامج"، ١٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٣، الإجراءات المطبقة على عمليات مجلس مراجعة البرامج". كان المجلس مسؤولاً عن توصية إنفاق الموارد من الصندوق بصورة تلبّي مصالح شعب العراق، وتدفع أهداف سياسة سلطة الائتلاف المؤقتة وتتناسب تماماً مع إدارة وواجبات الإدارة المالية بموجب القوانين المرعية الإجراء، بما في ذلك قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1483. لم يكن مجلس مراجعة البرامج مسؤولاً عن الإشراف على الطريقة التي نفذت بها متطلبات الإنفاق الموافق عليه.


الملحق ج. المسؤوليات التنظيمية لسلطة الائتلاف المؤقتة بالنسبة للمنح

يُعيّن الرسم البياني أدناه الكيانات التنظيمية داخل سلطة الائتلاف المؤقتة (ليس هذا رسم بياني تنظيمي كامل لسلطة الائتلاف المؤقتة) التي تحمل مسؤوليات إشراف ومسؤوليات إدارية على المنح لغاية تاريخ زوالها في ٢٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٤.



الملحق د. المسؤوليات التنظيمية الحالية للحكومة الأميركية بالنسبة للمنح

يُعيّن الرسم البياني أدناه الكيانات التنظيمية الحالية التابعة للحكومة الأميركية حاملة مسؤوليات الإشراف والإدارة للمنح



الملحق هـ. المنح المعطاة من يد منطقة الوسط

أعطت منطقة الوسط الجنوبي ٧٤ منحة. كان المبلغ الإجمالي الذي منحته ٢٠,٨٣٨,٠٠٠ دولاراً.

رقم المنحة	مبلغ المنحة	وصف المنحة
DABV01-04-G-8001	٥٠,٠٠٠ دولار	تقدم الوسائل الإعلامية عبر التدريب والتسويق
DABV01-04-G-8002	١٠٠,٠٠٠ دولار	مساعدة المجلس الإقليمي لكربلاء لمعالجة تفجيرات في عاشوراء
DABV01-04-G-8003	١٣٥,٠٠٠ دولار	سفر وفد الشخصيات الرئيسية العراقية إلى واشنطن العاصمة للاجتماع بالرسميين في الحكومة الأمريكية
DABV01-04-G-8004	٢٥,٠٠٠ دولار	تمويل الافتتاح الكبير للمركز الإقليمي للديمقراطية
DABV01-04-G-8005	١٠,٠٠٠ دولار	مساعدة دائرة الشرطة في كربلاء خلال عطلة الأربعين الدينية
DABV01-04-G-8006	١٥٠,٠٠٠ دولار	جمعية محترفي الوسائل الإعلامية العراقية في منطقة الوسط الجنوبي (IMPASER) لتقديم المساعدة إلى الوسائل الإعلامية
DABV01-04-G-8007	٦٠٠,٠٠٠ دولار	تقديم الدعم التشغيلي لأكاديمية الشرطة في بابل
DABV01-04-G-8008	٥٠٠,٠٠٠ دولار	تقديم الدعم التشغيلي لمرفق تدريب شرطة بابل

تقديم الدعم التشغيلي لمكتب الآثار في الديوانية للمساعدة في الكشف عن مدينة نيبور التاريخية (نفر) وحماية مجموعة من المقابر التاريخية	١٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8009
تقديم نفقات الانشاء والتشغيل لاتحاد الحرية لكرة القدم التابع لمنطقة الوسط الجنوبي	٢٠٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8010
التدريب الطبي القابل للتصدير؛ والتدريب والتربية العامة، والاشتراكات بالمجلات الطبية والكتب وتجهيزات الكمبيوتر	٢٠٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8011
تنظيف قرية برنون وإرساء الفخر المدني	١٥,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8012
تقديم المساعدة لمرافق التدريب الأمني في بابل	٤٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8013
تمويل نظام التعقب الأمني	٥٠٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8014
مساعدة مركز التجمع الإقليمي الديمقراطي العراقي لمساعدته في نشاطاته ضد جيش المهدي ومقتدى الصدر	١٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8015
مساعدة مقدمة إلى مركز التجمع الإقليمي الديمقراطي العراقي لمساعدته في نشاطاته ضد جيش المهدي ومقتدى الصدر	٥٠٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8016
مساعدة الأهالي في قبيلة قولية الخجربة	١٠٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8017

مساعدة حاجات أهالي مدينة النجف ومقاومة الأعمال التخريبية لمقتدى الصدر وميليشيا المهدي	٢٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8018
لا وجود لمستندات عن المنحة	٩٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8019
تقديم الدعم التشغيلي للمسؤولين عن مكتبة كربلاء	٢١٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8020
دعم المبادرات الديمقراطية عبر تمويل البرامج، والمشاريع، والمؤتمرات، وتعزيز حقوق المرأة	٦٠٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8021
دعم المبادرات الديمقراطية عبر تمويل البرامج، والمشاريع، والمؤتمرات، وتعزيز حقوق المرأة	٦٠٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8022
دعم المبادرات الديمقراطية عبر تمويل البرامج والمشاريع والمؤتمرات، وتعزيز حقوق المرأة	٧٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8023
تمويل إطلاق تأسيس مركز صغير لتنمية الأعمال	٤٠٣,٥٠٠ دولار	DABV01-04-G-8024
تقديم الأبناء والبرامج الإذاعية عن الديمقراطية، والبرامج الترفيهية في منطقة الديوانية	٢٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8025
دعم المركز الفيزيائي وتغطية التكاليف التشغيلية لجامعة الحلة للدراسات الإنسانية، والعلمية، والدينية	٩٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8026
تقديم موازنة تشغيلية على قاعدة شهرية خلال الأشهر الاثنتي عشر القادمة لترجمة كتب ومجلات دورية تصف "الحضارة الغربية" مع الأفكار والممارسات الديمقراطية، من اللغات	٥٠٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-8027

الإنكليزية والفرنسية والألمانية، إلى اللغة العربية		
تقديم الأموال للمساعدة في تعزيز قدرات المحافظ على تأمين الخدمات الاجتماعية لأهالي الديوانية	٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-D9001
تقديم الأموال للمساعدة في تعزيز قدرات المحافظ على تأمين الخدمات الاجتماعية لأهالي الديوانية	٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-D9002
تقديم الأموال للمساعدة في تعزيز قدرات المحافظ على تأمين الخدمات الاجتماعية لأهالي الديوانية	٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-D9003
مساعدة عمليات وتحسينات مرافق وتجهيزات معهد الأمل والرجاء في الديوانية	٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-D9004
تزويد ممثلي المجلس الإقليمي للديوانية بالأموال للمساعدة في تعزيز قدرات المجلس على تأمين الخدمات الاجتماعية لأهالي الديوانية	٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-D9005
تزويد ممثلي المجلس الإقليمي للديوانية بالأموال للمساعدة في تعزيز قدرات المجلس على تأمين الخدمات الاجتماعية لأهالي الديوانية	٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-D9006
تقديم أموال DCCVMV للمساعدة في التعويض على أهالي الديوانية للمطالب المشروعة ضد الميليشيا التابعة للصدر بخصوص الأضرار والخسائر التي لحقت بهم خلال نيسان/إبريل وأيار/مايو ٢٠٠٤	٤٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G-D9007

مساعدة حاجات المحافظ الإنسانية والتمثيلية غير المتوقعة بما في ذلك تلك الخاصة بالمنظمات الإقليمية غير الحكومية	٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G- D9008
دعم التطوير المتواصل للمكتبة واستخدامها من قبل أهالي الديوانية عبر إصلاح المبنى وتجديد الكتب ومسابقات كتابة المقالات وشراء كتب إضافية	٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G- D9009
مساعدة طلاب كلية الحقوق والطب عن طريق تأمين الأموال لشراء كتب إضافية تعكس البيئة القانونية والطبية الحاضرة	١٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-G- D9010
تركيب أجهزة الإضاءة في الشوارع	٢٥,٠٠٠ دولار	1
تطوير البرامج التربوية	٥٠,٠٠٠ دولار	2
تطوير البرامج المجتمعية	٥٠,٠٠٠ دولار	3
تطوير نادٍ رياضي	٥٠,٠٠٠ دولار	4
تطوير البرامج المجتمعية	٥٠,٠٠٠ دولار	5
تطوير البرامج التربوية	٥٠,٠٠٠ دولار	6
تطوير البرامج المجتمعية	٥٠,٠٠٠ دولار	7
تطوير البرامج المجتمعية	٥٠,٠٠٠ دولار	8
تطوير برامج تعليم القراءة والكتابة	٥٠,٠٠٠ دولار	9
تطوير البرامج النسائية	٥٠,٠٠٠ دولار	10
تطوير برامج الترفيه المائية	٥٠,٠٠٠ دولار	11
بناء بيت لسكن الطبيب	٥٠,٠٠٠ دولار	12

تجديد بيت لسكن الطبيب	١٠,٠٠٠ دولار	13
بناء بيت لسكن المدرس	٢٥,٠٠٠ دولار	14
تأسيس وترميم البنى والمرافق الرسمية في النجف	٦,٠٠٠,٠٠٠ دولار	W911SO-04-A-0002
إصلاح الطرق في إقليم النجف	٣٧٥,٠٠٠ دولار	DABV01-04-1-0015
إصلاح الطرق في بلدية الكوفة	١٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-1-0016
إصلاح الطرق في بلدية النجف	٢٢٥,٠٠٠ دولار	DABV01-04-1-0017
تنظيف بلدية الكوفة	٣٥٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-1-0018
تركيب أنظمة المياه في بلدية النجف	١,٤٠٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-1-0019
تركيب أنظمة المياه في بلدية الكوفة	١,٠٠٠,٠٠٠ دولار	DABV01-04-1-0020
تنظيف بلدية النجف	٥٢٥,٠٠٠ دولار	DABV01-04-1-0021
تقديم المساعدة لأهالي الشيخ سعد (نظام الري)	٥٠,٠٠٠ دولار	LGF II - 001
تقديم المساعدة لجمعية المهندسين	٥٠,٠٠٠ دولار	LGF II - 004
تقديم المساعدة لجريدة الوسيط	٢٩,٥٠٠ دولار	012-LGF II
تقديم المساعدة لمجلس الإقليم	٥٠,٠٠٠ دولار	LGF II - 014
تقديم المساعدة لمجلس الإقليم	١٠,٠٠٠ دولار	LGF II - 015
تقديم المساعدة لمجلس الإقليم	٥٠,٠٠٠ دولار	LGF II - 016
تقديم المساعدة لوسيلة إعلامية مستقلة	٤٧,٠٠٠ دولار	LGF 004 Wassit 052
إنتاج برامج ذات نوعية أفضل	٢٧,٠٠٠ دولار	LGF 004 Wassit 053

الممتلكات المتضررة في مدينة كربلاء	٢٥٠,٠٠٠ دولار	K-1000-1
القيام بأعمال تنظيف لمدة شهر في سنة قطاعات في حي اليرموك في كربلاء	١٤,٠٠٠ دولار	K-685-01
تقديم المساعدة لحقوق المرأة	٥,٠٠٠ دولار	K-685-02
تعزيز وتسهيل حقوق المرأة والخدمات الاجتماعية في كربلاء	٣,٠٠٠ دولار	K-685-03
تعزيز وتسهيل حقوق المرأة والخدمات الاجتماعية في كربلاء	١,٠٠٠ دولار	K-685-04
تقديم المساعدة لمشروع إقامة برامج تنقيفية حول حقوق الإنسان والديمقراطية	٣,٠٠٠ دولار	K-685-10
تقديم المساعدة لمركز حقوق الإنسان لأجل إقامة البرنامج التنقيفي حول حقوق الناخبين	٥,٠٠٠ دولار	K-685-11
	٢٠,٨٣٨,٠٠٠ دولار	إجمالي مبالغ المنح

الملحق ز. الاختصارات

سلطة الائتلاف المؤقتة	CPA
مكتب المفتش العام التابع لسلطة الائتلاف المؤقتة	CPA-IG
صندوق تنمية العراق	DFI
وزارة الدفاع	DoD
مكتب المشاريع والعقود	PCO
مجلس مراجعة البرامج	PRB
البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة	R3P
المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق	SIGIR

الملحق ح. توزيع التقرير

وزارة الخارجية

وزيرة الخارجية

المستشار الرئيسي للوزير والمُنسق للعراق

السفير الأميركي في العراق

مدير مكتب إدارة إعادة إعمار العراق

المفتش العام لوزارة الخارجية

وزارة الدفاع

وزير الدفاع

نائب وزير الدفاع

مدير مكتب دعم إعادة الإعمار الدفاعي في العراق

مساعد وزير الدفاع (المراقب العام للحسابات) / المسؤول المالي الرئيسي

نائب المدير المالي الرئيسي

نائب المراقب العام للحسابات (البرنامج/الموازنة)

المفتش العام، وزارة الدفاع

وزارة الجيش

مساعد وزير الجيش لشؤون التزويد واللوجستيات والتكنولوجيا

النائب الرئيسي لمساعد وزير الجيش لشؤون التزويد واللوجستيات والتكنولوجيا

نائب مساعد وزير الجيش (السياسة والمشتريات)

مدير مكتب المشاريع والعقود

اللواء القائد للقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان

مساعد وزير الجيش للإدارة المالية والمراقب العام للحسابات

قائد ورئيس المهندسين، سلاح المهندسين في الجيش الأميركي

قائد فرقة الخليج الإقليمية

المدقق العام في الجيش

القيادة المركزية الأميركية

القائد الحالي للقوات المتعددة الجنسيات في العراق

القائد الحالي للقيادة الأمنية الانتقالية المتعددة الجنسيات في العراق
قائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق

منظمات دفاعية الأخرى

مدير وكالة تدقيق العقود الدفاعية

منظمات أخرى للحكومة الفدرالية

مدير مكتب الإدارة والموازنة

المراقب العم للحسابات في الولايات المتحدة

المفتش العام لوزارة المالية

المفتش العام لوزارة التجارة

المفتش العام لوزارة الصحة والخدمات الإنسانية

المفتش العام للوكالة الأميركية للتنمية الدولية

مدير بعثة في العراق، الوكالة الأميركية للتنمية الدولية

لجان الكونغرس واللجان الفرعية، الرئيس وعضو الأقلية

مجلس الشيوخ الأميركي

لجنة التخصيصات المالية في مجلس الشيوخ

اللجنة الفرعية للشؤون الدفاعية

اللجنة الفرعية للعمليات الخارجية

لجنة مجلس الشيوخ لشؤون القوات المسلحة

لجنة مجلس الشيوخ لشؤون العلاقات الخارجية

اللجنة الفرعية للعمليات الدولية والإرهاب الدولي

اللجنة الفرعية لشؤون الشرق الأدنى وجنوب آسيا

لجنة مجلس الشيوخ لشؤون الأمن الوطني والشؤون الحكومية

اللجنة الفرعية للإدارة المالية، الميزانية والأمن الدولي

اللجنة الفرعية حول الإشراف على الإدارة الحكومية، والقوة العاملة الفدرالية ومقاطعة

كولومبيا

مجلس النواب الأميركي

لجنة مجلس النواب حول التخصيصات المالية

لجنة الدفاع الفرعية

اللجنة الفرعية للعمليات الخارجية، تمويل الصادرات والبرامج المتصلة بها

اللجنة الفرعية للعلوم، state والعدل والتجارة والوكالات المتصلة بها

لجنة مجلس النواب للقوات المسلحة

لجنة الإصلاح الحكومي النيابية

اللجنة الفرعية للكفاءة الحكومية والإدارة والمالية

اللجنة الفرعية للأمن القومي، والتهديدات الناشئة والعلاقات الدولية

لجنة مجلس النواب للعلاقات الدولية

اللجنة الفرعية للشرق الأوسط وآسيا الوسطى

الملحق ط. أعضاء فريق التدقيق

أعد هذا التقرير مكتب مساعد المفتش العام للتدقيق التابع لمكتب المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق. أعضاء فريق عمل مكتب المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق الذين ساهموا في إعداد هذا التقرير يضمنون:

جيمس كاريرا

أنجلينا جونستون

روبرت موريل

كيفين أوكونور

وليام شيمب

وليام وايتهد

ملاحظات الإدارة
مدير مكتب إدارة إعادة إعمار العراق

سفارة الولايات المتحدة الأمريكية
بغداد، العراق



٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

الاستجابة لبيانات تقرير

غير سري

إلى: مدير رئيسي للتدقيق، مكتب المفتش العام بإعادة اعمار العراق (SIGIR)، جيمس كاريرا
من: مدير مكتب إدارة إعادة إعمار العراق (IMRO)، دانيال سبيكهارد
الموضوع: تقرير حول إدارة البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة في منطقة الوسط الجنوبي من العراق

الملاحظات التالية مقدمة كما هو مطلوب لمسودات البيانات والتوصيات المبينة:

البيانات والنتائج: نوافق على البيانات كما هي مكتوبة. بين شباط/فبراير وحزيران/يونيو ٢٠٠٤، استخدمت منطقة الوسط الجنوبي التابعة لسلطة الائتلاف المؤقتة الأموال المقدمة من صندوق تنمية العراق (DFI) عبر البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة (R3P) لإعطاء ٧٤ منحة بقيمة ٢٠,٨ مليون دولار. كان الهدف الإجمالي للتدقيق تحديد ما إذا كان ضباط المدفوعات في أماكن مختارة في جنوب العراق قد تقيّدوا بالتوجيهات المعمول بها وراقبوا واحتسبوا بصورة صحيحة الأصول النقدية ونفقات صندوق تنمية العراق. وفي حين بدأ مكتب إدارة إعادة إعمار العراق (IRMO) عملياته المتعلقة بتلك الأمور، فإن توصيات مكتب المفتش العام بإعادة إعمار العراق (SIGIR) مذكورة أدناه.

التوصيات: أوصى مكتب المفتش العام بإعادة إعمار العراق بأن يتأكد مدير مكتب ادارة اعادة اعمار العراق (IRMO) من الترخيص والإشراف المناسب على العملية الإدارية للمنح بالنسبة لجميع المنح الحالية والمستقبلية. وافق مكتب إدارة إعادة إعمار العراق.

مرفق

تقرير حول إدارة المنح من قبل البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة في منطقة الوسط الجنوبي، المؤرخ في الأول من أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

كتابة: عمليات مكتب ادارة اعادة اعمار العراق (IMRO) أر. ديهل ١٩ ايلول/سبتمبر ٢٠٠٥
افساح: المسؤول التنفيذي لمكتب ادارة اعادة اعمار العراق (IRMO) دي. هاريس (موافق)

ملاحظات الإدارة

القائد الحالي للقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان



المقر الرئيسي

القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان

بغداد، العراق

APO AE 09316



٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

يرسل الجواب إلى:
MNFI-JCC

مذكرة إلى المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق، بغداد، العراق

الموضوع: مسودة تقرير التدقيق حول إدارة البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة للمنح في منطقة الوسط الجنوبي من العراق (المشروع رقم D2004-DCPAAF-0034.2)

يعالج تقرير التدقيق المذكور أعلاه التوصيات الموجهة إلى مدير مكتب إدارة إعادة إعمار العراق، وإلى القائد الحالي للقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان؛ ومجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق، بغداد.

الغرض من هذه المذكرة التعامل مع التوصيات الخمس الموجهة إلى ضباط العقود في القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان (JCC-IA) الواجب أتباعها في إعطاء وإدارة المنح القائمة والمستقبلية. من الواجب التوضيح أن ضباط العقود لا يحق لهم إعطاء المنح. وحدهم الموظفون المعنيون والمفوضون بشكل ملائم يحق لهم إعطاء المنح، أو تعديها، أو غيرها من أعمال إدارة المنح وإقرار التحديات والنتائج المتعلقة بها. موظفو العقود يشترون السلع والخدمات مستخدمين الأموال المخصصة لذلك لأجل تلبية حاجات الحكومة الأميركية. المنح هي كناية عن هدايا من الأموال المخصصة التي فوضها الكونغرس بالتحديد لإعطائها لمستفيدين يعززون الصالح العام. ضباط المنح يُكلفون رسمياً تحت سلطة قوانين وزارة الدفاع الخاصة بالمنح والاتفاقيات (DoDGAR).

الردود على التوصيات الخمس للقيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان هي كما يلي:

التوصية ١ (R-1) إتباع قانون وزارة الدفاع DoD 3210.6-R الخاص بالمنح والاتفاقيات (DoDGAR) لإعطاء وإدارة المنح

الاستجابة: نوافق. ليس للقيادة المشتركة في الوقت الحاضر ضباط منح. لكن، إذا كانت المنح مفوضة من الكونغرس، سوف يُعين ضابط منح وفقاً للقانون (DoD 3210.6-R) لإعطاء وإدارة هذه المنح.

التوصية ٢ (R-2) مطالبة المستفيدين من المنح بتقديم إيصالات عن كل النفقات.

الاستجابة: نوافق

التوصية ٣ (R-3) مطالبة المستفيدين من المنح بتقارير شهرية تفصل النفقات والإنجازات.

الاستجابة: نوافق جزئياً. ليس هناك من نظام متبع لفترات تقديم التقارير. فالمتطلبات الطبيعية لتقديم تقارير المنح تكون ربع سنوية. لكن، بالنسبة للبيئة العراقية، نوصي بان يراجع ضابط المنح كل منحة بمفردها والآن تكون الفترات المتتالية المستفيد منها ليقرر إذا كانت التقارير الشهرية ضرورية لحماية المصالح الحكومية للتقارير أطول من ربع سنوية.

التوصية ٤ (R-4) ضمان زيارات ميدانية منتظمة إلى مواقع المستفيدين من المنح.

الاستجابة: نوافق. من المهم جداً إجراء مراجعات فنية منتظمة لتقدم أعمال ونشاط لمستفيدين. ويجب أن يقوم بذلك الممثلون الفنيون لضابط المنح في موقع العمل. وعلى الممثل الفني مراجعة التقارير المالية أيضاً للتحقق من أن النتائج يتم تحقيقها.

التوصية ٥ (R-5) المطالبة بتقارير عند نهاية المنحة لتقييم أداء المستفيد ولتوثيق نتائج المنحة بالمقارنة مع أهدافها.

الاستجابة: نوافق. يجب المطالبة بتقرير نهائي من المستفيد عن كل من نتائج وفوائد جهوده، كما وبتقرير مالي ختامي. على الممثل الفني لضابط المنح أن يتحقق من نتائج المبالغ النقدية المنحة على الأرض.

نقطة الاتصال بالنسبة للأسئلة هو العقيد إدوين ايتش. مارتن، 703-544-6586

جون م. أورياس

لواء، الولايات المتحدة الأمريكية

قائد القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان

ملاحظات الإدارة
قائد مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق



المقر الرئيسي
مجموعة الدعم للمنطقة المشتركة في وسط العراق
بغداد، العراق

APO AE 09316

١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

JASG-C/C8

مذكرة إلى المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق

الموضوع: تقرير حول إدارة البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة للمنح في منطقة الوسط الجنوبي

١. مرجع:

أ. مسودة تقرير التدقيق حول إدارة البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة للمنح في وسط العراق الجنوبي، المشروع رقم D2004-DCPAAF-0034.2، المؤرخ في الأول من أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

ب. تقرير التدقيق حول مراقبة الأموال النقدية المقدمة إلى منطقة الوسط الجنوبي، المؤرخ في ٣٠ نيسان/إبريل ٢٠٠٥.

٢. الغرض: توفير ملاحظات القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان حول موضوع مسودة تقرير التدقيق.

٣. النطاق: تقرير المرجع (مرفق). الملاحظات مقدمة كما هو مطلوب لبيانات المسودة وللتوصيات المبيّنة.

أ. بيانات إدارة البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة للمنح في منطقة الوسط الجنوبي. نوافق على البيانات كما كتبت. لاحظوا أن الفترة والمنطقة الخاضعتان للتدقيق كانت هي نفسها كما تم توثيقها في المرجع ب. وعليه، فإن نفس العوامل ذات الشأن التي ساهمت في الشروط الموثقة في المرجع (ب)، الفقرة ١.أ، ساهمت أيضاً في النتائج التي توصل إليها هذا التقرير.

ب. التوصيات

(١) نوافق. الوكيل على مستوى الفرقة/ قائمة التحقق من مدفوعات وكيل المدفوعات تم تعديلها وأضيفت إليها نصوص إلى جانب النصوص الموجودة على الاستمارة. تم تزويد جميع الوكلاء على مستوى الفرقة بالاستمارة الجديدة عن طريق البريد الإلكتروني مع إيصال، للتوزيع اللاحق على وكلاء المدفوعات كذلك. أُستكمل الإجراء.

JASG-CDR

الموضوع: تقرير حول إدارة البرنامج الإقليمي للاستجابة السريعة للمنح في منطقة الوسط الجنوبي.

(٢) نوافق. مطلوب من جميع الوكلاء الحفاظ على الفصل في الواجبات، أي أنه لا يمكنهم أن يكونوا بأي شكل من الأشكال جزءاً من عملية برنامج المشتريات والإدارة. تم التشديد مجدداً على هذه النقطة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ لجميع وكلاء مستوى الفرقة الحاليين (لنقل اللاحق إلى وكلاء المدفوعات) عبر البريد الإلكتروني مع إيصال. أُستكمل الإجراء.

(٣) لا موافقة كما هو مكتوب. بصفته ضابط المدفوعات في مكتب المشاريع والعقود (الآن القيادة المشتركة للعقود في العراق وأفغانستان (JCC-I/A). يقوم المراقب المالي (JASG-C) باعتماد طريقة اتباع القيادة. تتم المدفوعات استناداً إلى توجيهات ضابط العقود أو مدير المنح. في حال المدفوعات الزائدة عن العقد، ليس ضابط المدفوعات هو الذي يسعى إلى استرجاع الزائد. هذا التوجيه يأتي من ضابط العقود إلى البائع، لأن ضابط العقود يعلم وقائع كامل ملف العقد وكذلك مجمل تعامل المكتب مع البائع. ضابط العقد يرسل كتاباً يبلغ فيه البائع مطالبته بإعادة الأموال أو بإعطاء الأدلة عن عدم وجود إعادة للمبالغ. في حال لم يتقيد البائع، يتخذ مكتب العقود خطوات، مثل وقف المدفوعات على العقود الأخرى، ووضع البائع على قائمة الشركات التي ترسل إلى الحكومة لمنع التعامل معها. إدارة المنح تبقى على حالها. يعود إلى المكتب الذي أدار المنحة أمر السعي إلى استرجاع الأموال وليس إلى مكتب المدفوعات. مكتب المدفوعات سوف يدعم التوجيه الذي يعطيه المكتب. علاوة على ذلك، يتوجب على مكتب المفتش العام الخاص بإعادة إعمار العراق تزويد المكتب المناسب بالمعلومات المتصلة بالمنح التي دفعت بمبالغ زائدة عنها لتسهيل استرجاع الأموال.

(٤) نوافق. أننا في الوقت الحاضر بصدد عملية عقد لقدرات عمل خاص

التاريخ المُقدّر لانتهاؤ الأشغال المتعاقد بشأنها هو ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦.

(٤) POC هو المراقب المالي لـ JASG، العقيد فنسنت ميلر على DSN: 239-8625

توماس س. ستيفانكو

العقيد في الولايات المتحدة الأمريكية

القائد